

Distr.: General
21 February 2003

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون
البند ٨٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/57/532/Add.7)]

٢٥٢/٥٧ - الأنشطة المضطلع بها في سياق الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت فيه عام ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة، وقرارها ١٩٢/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام جدول أعمال القرن ٢١^(١) ذات الصلة، وإلى برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمدته الجمعية العامة في الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة^(٢) ومقررات لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة^(٣) المتعلقة بالمياه العذبة، وكذلك الأحكام الواردة في خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٤)، وخطة تنفيذ جوهانسبرغ^(٥)،

وإذ تلاحظ مع الاهتمام مبادرات الشراكة التي اتخذتها طوعا بعض الحكومات والمنظمات الدولية والجموعات الرئيسية والتي

أعلنت أثناء مؤتمر القمة،

وإذ تشير إلى الالتزام المعلن عنه في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بالشروع في تنفيذ برامج عمل مشفوعة بتقدم المساعدة

المالية والتقنية لتحقيق الهدف الإنمائي فيما يتعلق بالمياه الصالحة للشرب الذي وضعته قمة الألفية والمتمثل في أن تُخفض بمعدل النصف نسبة

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8. والتصويتان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٩ (E/1998/29).

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1. والتصويت)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

الأشخاص غير القادرين على الحصول على مياه صالحة للشرب، بحلول عام ٢٠١٥، كما هو مبين في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٥) وهدف مؤتمر القمة بأن يخفض بمعدل النصف عدد الأشخاص الذين لا يستفيدون من خدمات الصرف الصحي الأساسية^(٦)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن إعلان السنوات الدولية،

وإذ تلاحظ الجهود المبذولة من أجل الإعداد للمنتدى العالمي الثالث للمياه والمؤتمر الوزاري الدولي المقرر عقدهما في اليابان في

آذار/مارس ٢٠٠٣ ووضع "تقرير تنمية المياه في العالم"،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٧)،

١ - توجب بالأنشطة التي تضطلع بها الدول والأمانة العامة ومؤسسات وبرامج وصناديق منظومة الأمم المتحدة التي

تشارك في العمل المشترك بين الوكالات المتعلقة بالمياه العذبة فضلا عن المجموعات الرئيسية استعدادا للاحتفال بالسنة الدولية للمياه العذبة وتشجعها على مواصلة جهودها؛

٢ - تشجيع جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة والمجموعات الرئيسية على دعم الأنشطة المتعلقة بهذه

السنة الدولية من خلال التبرعات، ضمن وسائل أخرى وربط أنشطتها بالسنة الدولية؛

٣ - تشجيع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمجموعات الرئيسية على الاستفادة من هذه السنة الدولية للتنوعية

بالأهمية القصوى لموارد المياه العذبة في تلبية الاحتياجات البشرية الأساسية وفي الميدان الصحي وفي إنتاج الأغذية والحفاظ على النظم الإيكولوجية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بوجه عام، وتعزيز الإجراءات على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، وتدعو إلى إيلاء أولوية قصوى إلى المشاكل الخطيرة المتعلقة بالمياه العذبة التي تواجهها العديد من المناطق وخاصة في البلدان النامية؛

٤ - تشجيع الشراكات الطوعية بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجموعات الرئيسية من أجل الترويج للأنشطة

ذات الصلة بالسنة الدولية؛

٥ - حث الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بإنشاء لجان وطنية أو بتعيين مراكز للاتصال في بلدانها المبادرة بذلك لتيسير

الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية والترويج لها على الصعيدين المحلي والوطني؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام تشجيع التنسيق عن كثب لوضع ودعم الاقتراحات والاضطلاع بالأنشطة ذات الصلة

بالسنة الدولية؛

٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(٥) انظر القرار ٢/٥٥، الفقرة ١٩.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة،

رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق، الفقرة ٢٥.

(٧) A/57/132.

الجلسة العامة ٧٨

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢